[254] 73 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن اسماعليل (1) جميعا حنان بن سدير قال: كانت امرأة معنا في الحي، ولها جارية نائحة، فجاءت إلى أبي، فقالت: يا عم ! أنت تعلم أن معيشتي من ا عز وجل، ثم من هذه الجارية النائحة، وقد أحببت أن تسأل أبا عبد ا (ع) عن ذلك، فإن كان حلالا، وإلا بعتها وأكلت من ثمنها حتئ يأتي ا بالفرج. فقال لها أبي: وا إني لاعظم أبا عبد ا (ع) أن أسألة عن هذه المسألة. قال: فلما قدمنا عليه أخبرته أنا بذلك. فقال أبو عبد ا (ع): أتشارط ؟ قلت: وا ما أدري تشارط أم لا ؟ فقال: قل لها: لا تشارط وتقبل ما أعطيت (2).

_____ * وحدائق ابن الجوزي: ج 3، ص 158. * وإصلاح المال: ص 187، رقم 91. (1) سقط من سند الكافي بطبعتيه - الحروفية والحجرية -: ج 1، ص 361 عن محمد وما أثبتناه هو الصحيح، لوجوده في جميع النسخ الخطية المعتمدة وجميع المصادر التي اعتمدت على الكافي في نقل هذا الحديث، مضافا إلى تكرر هذا السند كثيرا في كتب الحديث. (2) الكافي: ج 5، ص 117، ك (المعيشة) ب 35، ح 3. * وعنه في مرآة العقول: ج 19، ص 76، ح 3، وفي (الطبعة الحجرية): ج 3، ص 392. * ورواه في قرب الاسناد: ص 123، ح 434، عن محمد بن عبد الجبار، وعبد الصمد _____